مجلة الدراسات والبحوث القانونية
Journal of Legal Studies and Researches
e-ISSN: 2676-1688 p-ISSN: 2437-1084
المجلد 11 العـدد 2/ جوان (2026)، ص 395– 415
Vol: 11 N° 2, June 2026, p. 395–415

التشريع الإعلامي الجديد 2023 وتجليات الذكاء الاصطناعي ...قراءة من زاوية الأمن الإعلامي

The New Media Legislation 2023 and the Manifestations of Artificial Intelligence ...Read from the Angle of Media Security

ملال محمد أنيس [1]*، جدي رضوان [2]
Mohamedanis Mellal [1]*, Radouane Djeddi [2]
[1] مخبر بحوث ودراسات في الميديا الجديدة، جامعة المسيلة، الجزائر، mohamedanis.mellal@univ-msila.dz
[1] Research and Studies Laboratory in New Media, University of M'Sila. Algeria
https://orcid.org/0000-0003-1096-3911
[2] جامعة المسيلة، الجزائر، radouane.djeddi@univ-msila.dz
[2] University of M'Sila. Algeria
https://orcid.org/0009-0003-2040-2808

تاريخ الاستلام: 2023/09/15 | تاريخ القبول: 2023/12/30 | تاريخ النشر: 2026/06/20 *Received:* **2023/09/15** | *Accepted:* **2023/12/30** | *Published:* **2026/06/20**

ملخص:

تهدف الدراسة الى تحليل جانب الأمن الإعلامي في كنف التشريع الإعلامي الجديد 2023، الذي سعى الى التذكير بممارسات ترمي لترقيع الاختلالات والتجاوب مع آثار الطفرة التكنولوجية على الإعلام الجزائري، بتوطئة من السياق الرقمي وصولا الى تقنيات الذكاء الاصطناعي، كما حرص على ضبط الإنفتاح الإعلامي بما يتوافق مع مقومات الدولة ومنظومتها القيمية، خلصت الدراسة لضرورة استكمال تحيين التشريعات والإنفتاح على التقنيات التكنولوجية الحديثة لإدراك الأمن الإعلامي الوطني.

الكلمات المفتاحية: التشريع الإعلامي، الذكاء الاصطناعي، السياق الرقمي، الأمن الإعلامي.

Abstract:

The study aims to analyze the aspect of media security according the new legislation 2023, He sought to recall practical practices that meet the proposals imposed by technology on the Algerian media from a digital context and AI, Control media openness in line with the state's view and value system, The study concluded that it is necessary to update legislation and open to modern technologies to achieve national media security.

Keywords: Media Legislation, AI, Digital context, Media security.

* المؤلف المرسل

This is an open access article under the terms of the Creative Commons Attribution-NonCommercial License, which permits use, distribution and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited and is not used for commercial purposes.
هذه المقالة مفتوحة المصدر بموجب شروط ترخيص المشاع الإبداعي المنسوب للمؤلف - غير التجاري، والذي يسمح بالاستخدام والتوزيع وإعادة الإنتاج بأي وسيلة، شريطة الاستشهاد بالعمل الأصلي بشكل صحيح وعدم استخدامه لأغراض تجارية.

1. مقدمة:

لا شك أن التشريعات الإعلامية بغض النظر عن الإيديولوجية التي برزت منها، تعد في الأساس بمثابة الضوابط الحازمة التي أوجدت لغرض ضبط الإنتاج الإعلامي بمختلف تفرعاته التقليدية و الحديثة أي جعله يسري وفق منطلقات وسطية تراعي التصورات المشتركة و القناعات الغالبة في المجتمع، و قبلها السياق العام الذي تحدده السلطة بناء على مرجعيات تتعلق أساسا بالمقومات و الهوية ، أي تهيئة الإعلام لخدمة هذا التوافق و تدريبه على دحض و تفنيد كل الرؤى التي تتعارض و هذا المعلم المحدد ،و ربما تزداد هذه المهام صعوبة اليوم في زمن بالغت الطفرة التكنولوجية في إتاحة السياق للجميع دون أدنى استثناء برعاية من العولمة الإعلامية و مخرجاتها عميقة التأثير عبر أثير السياق الرقمي، دون إغفال الدعم النموذجي من محركات الذكاء الاصطناعي، التي قدمت البديل النوعي بأقل التكاليف وبدرجة واسعة من القبول والاندماج ،لدرجة أصبحت فيها الأيدولوجيات الراسخة قابلت للتفكك و الانصهار في سيل التدفق الإعلامي الهائل ، الجزائر حرصت على تجسيد مرافقة جدية للإعلام، و سعت لرسم براديغم توافقي بينها وبين هذا القطاع أشركت فيه قناعاتها و توجهاتها السياسية، وهو ما تجلى بشكل ملفت و صريح في تركيبة الصياغة التشريعية الإعلامية، التي تعمدت إبقاء تفاصيل الإعلام حكرا على السلطة بداعي تحقيق الإستقرار و الأمن الإعلامي، مرورا على باقي التنظيم القانوني للإعلام الذي وصف بالمناسباتي، الذي يطرأ كالمعتاد إستجابة لتحولات غالبها سياسي، راهنت السلطة من خلاله على تجسيد فكرها مهملة لمبادئ حرية التعبير و النقد.

و امام تنامي تأثيرات البيئة الرقمية التي عجلت بدورها الإجراءات التصحيحية الرامية الى سد الثغرات والتهديدات التي باتت تتربص بالإعلام الوطني عبر هذا السياق، لخص مقصدها في التذكير بالضوابط العامة للممارسة وموانع الإخلال و بالتالي الحرص على صياغة الإنتاج الإعلامي الوطني بما يراعي المقومات الأساسية والخصوصيات الدينية والإجتماعية والثقافية، و على ضوء سلسلة التحولات و أهمها بروز دعائم جديدة يعززها الذكاء الاصطناعي، أضحت مهام الضبط الإعلامي أصعب بكثير لا سميا لمن يفتقد التحكم في تفاصيل هذه الطفرة التكنولوجية المبهرة، ولم تعد مبدئيا مضامين التشريعات الإعلامية القديمة لوحدها قادرة على ضمان أمن إعلامي وسط زخم و تدفق غير مجذوذ للمعلومات و البيانات و تنوع في المصادر والوسائط ما وفر الفضاء من جديد للبحث عن ميكانيزم لمواكبة هذه المستجدات ما توج بالإفراج عن التشريع الإعلامي الجديد المتمثل في القانون العضوي للإعلام رقم 23-14 المؤرخ في 27

أوت 2023، الذي جاء بمحتوى حاول ترسيخ مبادئ التشاركية و الحفاظ على سلامة المنظومة القيمية، مرورا على تعزيز الممارسة الموضوعية والتماشي مع التطورات التي تشهدها الساحة الإعلامية على الصعيدين المحلي و الدولي، و بمقصد محوري هو الحد من التجاوزات و التهديدات المتزايدة عبر السياق الرقمي في كنف التجاذبات الجيوسياسية الراهنة ،ما يجعلنا نطرح التساؤل الرئيس هل وفق هذا التشريع الإعلامي الجديد في رسم مقاربة قادرة على تحقيق أمن إعلامي وطني وسط سياق رقمي واسع التأثير و بدائل غير متناهية يدعمها اليوم منطق الذكاء الإصطناعي؟

2. مدخل مفاهيمي (التشريعات الإعلامية، الذكاء الإصطناعي، السياق الرقمي، الأمن الإعلامي)

1.2 التشريع الإعلامي Media Legislation

هو مجموعة من القواعد لها صفة الإلزام و المتصلة بالنشاط الإعلامي بكل فروعه، التي تتولى تنظيم ممارساته و وضع المعايير التي تحكم أنشطته المختلفة، و تنقسم التشريعات بشكل عام الى تشريعات تتصل بالمضمون و أخرى بالمؤسسات الإعلامية من حيث تنظيمها و إدارتها و تحديد حقوقها و واجباتها، و تشريعات تتصل بالمهنة [1].

كما يعرف بأنه عملية وضع القواعد القانونية المكتوبة بواسطة السلطة العامة المختصة بذلك في الدولة l'égislation ،كما يطلق التشريع على مجموعة القواعد القانونية التي توضع بهذه الطريقة من قبل السلطة التشريعية في الدولة le pourvoire l'egislatif،فأهم ما يتميز به التشريع هو وضعه في صورة مكتوبة أي صياغته كتابيا [2] ،و إذا ارتبط هذا التشريع بقطاع معين أخذ به.

2.2 الذكاء الإصطناعي Artificial Intelligence

علم أفرزته التكنولوجيا الحديثة يهتم بصناعة آلات و روبوتات مرتبطة بأنظمة حواسيب تسخيرها لاتخاذ القرار و أداء بعض المهام التي تتطلب التفكير و الفهم و الحركة بدلا من الإنسان[3] ، ذلك عبر أنظمة و تقنيات معقدة و خوارزميات تعطي خصائص نفسها التي نعرفها بالذكاء في السلوك الإنساني ، و هذا يتوافق الى حد بعيد مع تعريف Marvin Lee Minsky الذي يلخصه في بناء برامج ذكية بواسطة الحاسوب تنخرط في المهام التي يتم إنجازها بشكل مرضي من قبل البشر، و ذلك لأنها تتطلب عمليات عقلية عالية المستوى مثل التعلم الإدراكي و تنظيم الذاكرة و الفكر النقدي [4].

الذكاء الإصطناعي بدأ اليوم في اكتساح السياق الإعلامي على غرار غيره من القطاعات التي باتت تعتمد على تقنياته بشكل مستمر ،و أضحى الحديث عن صحافة الذكاء الإصطناعي أو ما يعرف

بـ G7 Journalism لوصف أدوار حديثة في صناعة الأخبار[5] ،لا سيما في مجال جمع البيانات و تحليلها و إنتاج المضامين المختلفة ،كما ترتبط بهذا المجال الروبوتات الإتصالية Communicative Robots المصممة لغرض التواصل مع البشر و إنتاج المحتوى الصحفي بشكل تلقائي، الأمر الذي تتبعه المؤسسات الإعلامية كخطوة لاستهداف أتمتة Automation الإتصال في سياق أوسع باعتباره "مساعد افتراضي" [6] للتواصل مع مختلف المصادر و تفعيل المراقبة النقدية للتفاعل مع الجمهور .

3.2 السياق الرقمي Digital Context

فضاء يضم مزيج من الأنشطة و الخدمات التي تكتسي طابعا رقميا للوسائل و الإمكانات المتاحة و تتفاعل في فلكه العديد من التقنيات التي تساهم في تغيير ملامح الخدمات المقدمة ، كما انه يرتكز على شبكات المعلومات و على رأسها شبكة الانترنت ،كذا مختلف مخرجات تكنولوجيا المعلومات من أدوات و تقنيات تجهيزية و برمجية و التي تظهر نتيجة التطورات الحاصلة [7].

حيث يتيح السياق الرقمي جملة من الميزات على غرار سرعة الوصول الى البيانات و التفاعلية و قابلية التعديل و القياس و التبادل ،كما يضم عددا هائلا من المصادر سواء أنشأت رقميا او تم رقمنتها و اتاحتها بشبكة الأنترنت ،و المكونات الأساسية لهاته البيئة التي يجب ان تتوفر هي المعلومات على الشكل الرقمي، التكنولوجيات الحديثة لنقل المعلومات و الإتصال [8]، الوسائل التقنية المستعملة من قبل المستعمل للوصول الى المعلومة و تقاسمها.

4.2 الأمن الإعلامي Media security

يعد الأمن الإعلامي من المصطلحات الحديثة نسبيا ،عززت ظهوره تأثيرات العولمة و التحول الجذري لتكنولوجيات الإعلام و الإتصال و مفرزاتها التي أدخلت الكثير من المستجدات على عدة أصعدة ضمن ما يطلق عليه الثقافات الجديدة ، عليه زاد الاهتمام بالوعي الداعي لترسيخ الأمن الإعلامي و حفظ المقومات الأساسية والموروث الثقافي و الإجتماعي للشعوب ضمن جهود مجتمعية مشتركة، فيعرف بأنه عملية تحصين و تحقيق حصانة للإعلام الوطني من عمليات الغزو الإعلامي و الاختراق الإعلامي الأجنبي، و الحيلولة دون مرور الرسائل الاعلامية المعادية إلا بعد فلترتها و تحليل مضمونها، ليس بالعسكرة بل بالتحصين للمؤسسات الإعلامية و للمجتمع [9].

كما يعرف على أنه توفير الدولة للآليات حماية الإعلام الوطني من مخاطر التدفق الإعلامي الأجنبي، مع صياغة التشريعات التي تكفل حرية الممارسة الإعلامية في ظل القيم والمصالح الوطنية، مما يجعله الصمام الحقيقي من مخاطر التدفق المعلوماتي الذي ليس إلا محاولة للتدخل و الهيمنة [10].

3. التشريعات الإعلامية الوطنية بين الحاجة لمواكبة المستجدات ورهان الإستقرار الإعلامي

لم تتوانى السلطة في الجزائر ضمن سعيها لضبط قطاع الإعلام في وضع الأليات القانونية و التنظيمية التي تراها متسقة مع حجم الحساسية التي تصف بها هذا السياق ،و التي استهلتها منذ الأشهر الأولى لاستقلالها بسن تنظيمات متفرقة حاولت من خلالها التجرد من الإملاءات الاستعمارية في هذا الجانب،و محاولة رسم خطط ميدانية تمهد لمرحلة انتقالية في تاريخ الصحافة الوطنية أملا في تحريرها من السيطرة و الاملاءات من حيث الملكية و الادارة و الاشراف [11] ،و إستمر الوضع على حاله لغاية الإفراج عن أول تشريع للإعلام في تاريخ البلاد بعد مضي عقدين كاملين من الإستقلال سنة 1982[12]، الذي يعتبر وجها شكليا من أوجه التحول الذي عبرت عنه القيادة السياسية الجديدة في البلاد خاصة في الميدان الإقتصادي [13]،رسخ رؤية الدولة تجاه الإعلام مؤكدا على وصفه بالقطاع العام الموجه لخدمة المنطلقات الأساسية للدولة و الترويج لقناعاتها السياسية و مصالحها الخارجية، و ربما ترجع ظروف الإنغلاق على هذا القطاع كخيار إستراتيجي بالنظر لمحدودية التجربة الإعلامية الوطنية التي رافقها نقص في الإمكانات و بساطة الخبرة المهنية للكوادر البشرية ،و من جهة ثانية تخوف السلطة من حجم التهديدات التي قد تردها من هذا الباب في ظل تراخي الجبهة الداخلية بسبب إنعكاسات الأوضاع العامة، و تنامي المطالب الإصلاحية و توسع دائرة الإنتقاد للنظام الإشتراكي، حيث إستمرت سياسة إحتكار الإعلام الى أن طفت الحاجة الى الإصلاح السياسي الشامل عقب أحداث أكتوبر 1988 ،التي أجبرت السلطة على التجاوب مع شعارات التعددية و الإنفتاح .

استفاد الإعلام من صبغة جديدة ظاهريا ممثلة في سن قانون جديد للإعلام سنة 1990[14] الذي لم يختلف محتواه كثيرا عن سابقه ،و لو أنه أقر حرية التعبير و تعددية الصحافة ، تعمدت السلطة إبقاء نفوذها على هذا القطاع من خلال ضم التشريع للكثير من العقوبات السالبة للحرية ضد الصحفيين المخالفين لتوجه الدولة ضمن جهودها الرامية لتحقيق أمن إعلامي ،لدرجة جعلت الكثير من الفاعلين في مجال الإعلام يصفونه آنذاك "بقانون العقوبات" ،لكن عجلت الأزمة السياسية و الأمنية التي شهدتها البلاد مطلع التسعينات في تعطيل العمل بهذا القانون ،و شهد الإعلام الوطني واحدة من أسوأ الأزمات

التي هوت به الى ذيل التصنيفات الدولية ، حيث شكل هذا الوضع مثبطا لواقع الإعلام و ممارسة هزيلة ألقت بثقلها على باقي قطاعات الدولة.

الإفراج عن القانون العضوي للإعلام سنة 2012 جاء إستجابة لظروف سياسية و دولية خاصة أبرزها ثورات الربيع العربي، تشريع حمل العديد من المستجدات على صعيد الممارسة و أتاح تعددية الإعلام المرئي و المسموع ،حاول مواكبة مستجدات الساحة الإعلامية الدولية، بقدر ما قدم ضمانات لحرية التعبير و عطل العقوبات السالبة للحرية في جرائم الصحافة ، حتى حقق نوعا من التقارب بين الإعلام و السلطة و ساهم في سد الشرخ العميق بينهما، أتبع هذا القانون بتشريع ثانوي ممثل في قانون ضبط نشاط السمعي البصري 2014[15]، الذي برز كضرورة حتمية فرضتها فلسفة الدولة القانونية ،حاول من خلاله المشرع الموازنة بين مقتضيات الضبط و ضمان حماية حرية الإعلام السمعي البصري[16]، و التطرق الى تفاصيل هذا الإنفتاح و تنظيمه لا سيما من باب الأمن الإعلامي، أين حدد ضوابط الممارسة بدقة بالنظر الى حجم التهديد الذي يرد من باب الإعلام السمعي البصري كونه أكثر تأثيرا مقارنة بصيغ الإعلام الأخرى.

و إستكمالا لهذه التوطئة التي تطرقنا من خلالها عن أبرز الخلفيات التي سبقت الإفراج عن مختلف التشريعات الإعلامية الوطنية ، التشريع الإعلامي الجديد للإعلام الذي حمل هو الآخر الإمتداد العضوي لم يرد في معزل عن الخلفيات و الظروف، بل جاء إستجابة لمستجدات متباينة لعل أن أبرزها سياسي بامتياز ،منها ما يعود الى الحدث السياسي الذي شهدته البلاد مطلع عام 2019 أو ما بات يعرف "بالحراك الشعبي" ،الذي نجح في تغيير النظام السياسي من باب وسائط التواصل الإجتماعي ، الأمر الذي حفز السلطة الجديدة الى مراجعة هذه التحولات الرقمية و تأثيراتها العميقة و أولى الخطوات سن تشريع ضابط لخدمات الإعلام عبر الأنترنت متمثلا في المرسوم 20/322 [17]،الذي حاول تقنين هذا النشاط حفاظا على إستقرار الدولة و توازنها السياسي و الإجتماعي، و وضع معالم واضحة لهذه الممارسة التي باتت تراعى بكل تفاصيلها قبل مباشرة أي قرارات محورية تخص الشأن العام في البلاد، من بين الأسباب أيضا مراعاة إنشغالات ممثلي الإعلام الخاص لا سيما في شأن التمويل الذي يتلقاه الإعلام العمومي دون غيره، و هي المعضلة التي باتت تهدد إستمرارية هذه القنوات الخاصة بالتالي البحث عن ميكانيزمات تمويل أكثر ليونة على غرار التوزيع العادل للإشهار و الدعم المالي، و مراجعة كلفة البث الإذاعي و التلفزي منوهين لمراعاة الظرف الإقتصادي الراهن للبلاد المتأثر من إنعكاسات جائحة كورونا، و الذي ألقى بثقله على نشاط المؤسسات الإعلامية ، الى جانب تنامي إنعكاس الطفرة التكنولوجية على الإعلام بشكل خاص ،ما سمح

ببروز عدة ممارسات جديدة على غرار إعلام المواطن و تجلي تقنيات الذكاء الإصطناعي كمستجد آني على واقع الممارسة الإعلامية في الساحة الدولية، و لو أن هذه الإنعكاسات التقنية أقل درجة على المستوى المحلي ،حيث ساهمت هذه التفاصيل في رسم تصور جديد ترجم في الإفراج عن التشريع الإعلامي الجديد الممثل في القانون العضوي 23-14 المؤرخ في 2023/08/27، تشريع برؤية متقاربة مع تلك التي صدر فيها سابقه ،و تأخر صدور هذا التشريع لضمه المادة 22 التي أثارت الكثير من الجدل و المتعلقة باستخدام الصحفيين الجزائريين من قبل مؤسسة أجنبية و هي المادة التي لم يوافق عليها البرلمان في جلستين متتاليتين و امتثالا لتعديل وصف بالطفيف لمحتوى هذه المادة تم المصادقة عليها و بعد الأخذ بقرار المحكمة الدستورية [18]حول مدى مطابقة هذا القانون للدستور أفرج عليه ضمن محتوى العدد 56 من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ 29 أوت 2023 ، تماشيا مع سلسة الإصلاحات التشريعية التي باشرتها وزارة الإتصال، يرتقب أيضا المصادقة على مشروعي قانون الأول متعلق بالنشاط السمعي البصري[19] والثاني قانون سلطة ضبط الصحافة المكتوبة و الالكترونية تماشيا مع التشريع المذكور أعلاه .

4. الممارسة الإعلامية الوطنية ورهان تجسيد تقنيات الذكاء الاصطناعي

تسعى المؤسسات الإعلامية اليوم الى الاستفادة بأكبر قدر ممكن من الميزات التي تتيحها التكنولوجيا إستجابة لعدة اعتبارات ،لعل أهمها إقتصادي يرمي الى تقليل وتيرة النفقات المالية و توسيع نطاق الإعلان و التسويق ،و بعضها مهني بحت يهدف الى تجويد الخدمة الإعلامية و تقريب الوجهات مع الجماهير بعد فهم إتجاهاتها و سلوكياتها عبر هذه التكنولوجيا، هذا ما حفز وسائل الإعلام التقليدية الى تبني هذا النهج كحقيقة تفرضها الممارسة الإعلامية الحديثة ،التي تراعي التفاعل و النقد و تتجاوب مع مختلف الخيارات و الأيديولوجيات و لن يتسنى هذا بعيدا عن الإعلام التفاعلي ،و ربما لجأت لهذا الخيار من باب التقليد و ركوب موجة "الحداثة التقنية" الذي دفع بعضها الى القفز الى الأمام من خلال دعوة الجمهور الى نشر صوره و فيديوهاته و اعتمادها كشاهد عيان و فتح بعضها المجال للقراء لإبداء أراءهم[20] و أيما كان السبب تظل الخبرة المتواضعة للمؤسسات الإعلامية الوطنية في هذا السياق مقارنة مع نظرائها بالغرب ،إلا أن الاهتمامات و الجهود المبذولة اليوم تنبئ بمستقبل إعلامي أكثر إنفتاحا و قدرة على إستخدام هذه التكنولوجيات الحديثة ،و لعل أن المستهل ممثل في توجه جماعي للصحافة المكتوبة الى النشر الإلكتروني تماشيا مع تطلعات الجماهير ،و إنشاء مواقع تقدم خدمات آنية و تفاعلية مع التركيز على إمتدادها عبر وسائط التواصل الإجتماعي من خلال صفحات تضم عدد معتبر من المشتركين و المتابعين

واستغلالها في سياق الأرشفة ، يضاف لها الاستعانة ببرامج و تطبيقات ذكية مدعومة بخوارزميات الذكاء الإصطناعي توفر خدماتها عبر الهواتف الذكية و الألواح الرقمية .

و أمام توافر الإرادة السياسية المحفزة للاستثمار في السياق الإعلامي ،يشهد هذا النشاط قفزات نوعية حيث يتزايد اليوم تلو الآخر عدد القنوات التلفزيونية في الجزائر ، و أمام هذا الإنفتاح و التنوع تبرز التنافسية كفلسفة للتوسع و الانتشار ،و هنا تتداخل التكنولوجيا لتسهل السبيل و ها هي اليوم تقنيات الذكاء الإصطناعي تكفل هذا التوجه بفضل ما تتيحه من ميزات واسعة و خدمات متقنة ،و ربما إستطاعت جائحة كورونا التي اجتاحت العالم مطلع عام 2020 أن ترسخ هذه المنطلقات ،إذ كان لها إنعكاس واضح على واقع الممارسة الإعلامية بمختلف أطيافها ،حيث حفزت المؤسسات الإعلامية لتبني نهج مغاير أساسه الإعتماد بكل ثقة على تقنيات الذكاء الإصطناعي من أجل إبقاء مهام الإعلام قادرة على خدمة جماهيرها في مثل هذه الظروف الاستثنائية ،و بدرجة موازية لتلك التي يشرف عليها البشر ، و لو أن فكرة توظيف هذه التقنيات ليست وليدة هذه الجائحة كما يعتقد الكثيرون اليوم، بل هي حقيقة كاملة تجلت على الصعيد العالمي بوضوح منذ مطلع عام 2010 مع تجارب موفقة لمؤسسة "Narrative Science" الأمريكية التي طورت بواسطة تقنيات الذكاء الإصطناعي أدوات مميزة لكتابة القصص الصحفية و معالجتها لتكون بمثابة إشارة انطلاقة للإبداع في مجال إستخدام تكنولوجيا إعلاميا بواسطة أدوات بخدمات متنوعة و باهرة منها على سبيل المثال لا الحصر "Editor" و " Heliograf" و "Chatbot" و "Bertie" [21] ،وصولا الى محرك "Bard" التابع لـ Google و تطبيق "ChatGPT" الرائد اليوم في هذا المجال بالنظر الى عمق الخدمات التي يوفرها ،من القدرة على إنشاء النصوص و الترجمة و الدردشة و التفاعل الآني ،و المشاركة في تقديم الإقتراحات و حل المسائل و غيرها عبر شبكاته العصبية للتعلم العميق Deep Learning Neural Network و هو ما أهله كميزة تعتمد عليها كبرى المؤسسات الإعلامية الرائدة، و على رأسها وكالات الأنباء العالمية لتقديم خدمات موسعة ، مع تفعيل خصائص الواقع المعزز Augmented Reality التي توسع العالم المادي بإضافة عناصر رقمية تكون صور و فيديوهات أو مجسمات ثلاثية الأبعاد ،و هي على عكس الواقع الإفتراضي تعتمد بشكل أساسي على البيئة الحقيقية [22] ،هذا ما ينعكس على جودة الإنتاج الإعلامي وفق هذه الصيغة و يوفر عناصر السرعة و الدقة و القدرة على تحليل الصور و تحسين كفاءة شبكات التواصل .

أما على المستوى المحلي لا تزال التجربة في مستهلها بالنظر الى حداثة التجربة في الأساس أين تفتقد المؤسسات الإعلامية الوطنية للإدراك الصحيح بأهمية هذه التكنولوجيا ،و غياب تحديث للبنية التحتية لهاته المؤسسات ،يضاف لهذا غياب التقنية ذاتها (شبكة إتصالات، سرعة تدفق الأنترنت، الآلات الرقمية...) و صعوبة التعامل مع تلك المستوردة لغياب الدعائم و التكوين و الكادر البشري المؤهل من مطورين و مبرمجين و خبراء في المجال ،و بالتالي الإعتماد عليها سيكون حتما منقوص و غير مجدي ، مع الإشارة الى التهديد الأمني المرافق لها لقدرتها على خلق ثغرات أمنية ممهدة لهجمات إلكترونية وصولا للمساس ببيانات الجماهير و استغلالها بطرق غير مشروعة و تعطيل الخدمات الأساسية و غيرها ، ناهيك عن غياب تنظيم أو تشريع قانوني خاص بهذه الممارسة الحديثة فرغم صدور التشريع الإعلامي الجديد 23-14، إلا أنه لم يشر في محتواه الى هذا الموضوع المحوري الذي يحظى باهتمام بالغ على الساحة الإعلامية الدولية ،وربما ستتطرق القوانين التكميلية المزمع الإفراج عنها قريبا الى هذا السياق ،هذا ما يحد من خدمات هذه التكنولوجيا في مجال الإعلام الوطني و التي من شأنها أن تسهل من عمليات التحرير الصحفي و الإخراج و السرعة في تنفيذ الإجراءات المعقدة ،و القدرة على توسيع نطاق التغطية الإعلامية و غيرها ،و هي الخدمات التي تنعكس على جودة الإعلام الوطني في حال تم الإعتماد عليها، فالذكاء الإصطناعي فرض اليوم كممارسة وسط جدال مستمر حول فوائده و تهديداته المحتملة ،و أن توظيفه في مجال الإعلام سيؤتي بثمره بالنظر الى قدرته اللامتناهية في محاكاة السلوك البشري ،و هنا يضيف" فرانشسكو ماركوني" في كتابه "الذكاء الإصطناعي و مستقبل الصحافة" الى أن إستخدام الذكاء الإصطناعي و غيره من الأدوات التكنولوجية في الصحافة ليس بهدف أتمتة "Automation"الممارسات الصحفية جميعها ،و لكن الهدف الرئيسي هو زيادة الكفاءة في عملية صنع الأخبار، و لا يمكن للتكنولوجيا وحدها أن تصنع إعلاما ناجحا و مبدعا فبالتأكيد ستحدث حالة من التوفيق بين الإعلام و تقنيات الذكاء الإصطناعي[23] ،من هذا المنظور يتجلى التحفيز في تبني هذه البدائل على مستوى الإعلام الوطني ما يلزم القائمين عليها على تبني فكر إستثماري جديد يبجل الإعتماد عليها بشكل مدروس و توافقي ،من خلال الأخذ بتجارب المؤسسات الإعلامية و لما لا العربية منها نتيجة لتقارب السياق العام على غرار التجربة الخليجية ،ما جعل تصنيفها على السلم العالمي لمستخدمي الذكاء الإصطناعي مشجع عكس نظرائها في دول شمال إفريقيا بالنظر الى محدودية الإستناد على هذه التقنيات بشكل واضح و مباشر في العمل الإعلامي ،و لو أنها تصنف كتحديات قابلة التدارك أمام الإهتمامات المتزايدة للإعلاميين الجزائريين بهذه التقنيات.

5. فاعلية التشريع الإعلامي الجديد في رسم براديغم محين للأمن الإعلامي الوطني

من منطلق أن التشريعات الإعلامية تهدف لضبط تفاصيل الممارسة الإعلامية ،بتشجيع منتوج إعلامي واضح يحرص على الوسطية و الإعتدال بعيدا عن التجاوزات و العنف، من خلال تبيان المعالم و المؤشرات التي تحفز مستخدمي الإعلام على مراعاتها ،ما يجنب السلطة الكثير من التبعات التي من شأنها المساس بمقوماتها الأساسية و منظومتها القيمية المشتركة ، لذا غالبا ما تتوجه الى تحيين منظومتها التشريعية من أجل كبح الممارسات غير المسؤولة و جعلها خاضعة لسياق قانوني تحدد بموجبه المسؤوليات ،و أمام الوضع الراهن للسياق الإعلامي الوطني و التحديات التي تحيط به ،و التي عززتها الطفرة التكنولوجية و تقنياتها غير المجذوذة ،فترة يراها المهنيون في الجزائر بأنها حساسة و صعبة في خضم عدم القدرة على التحكم في المعلومة العابرة للقارات التي يرعاها التدفق الإعلامي في إطار ما يعرف بالعولمة الإعلامية هنا يضيف الأستاذ "عبد الكريم عماري" أستاذ الإعلام بجامعة وهران " أننا نعيش اليوم في مد و جزر بين المعلومة و الإعلام و الحريات فعندما تحررت القنوات سنة 2012 بفعل ثورات الربيع العربي و فتحت قنوات خاصة و بدأت آلة المعلومة تتحرك جاء وقت الإغلاق في سنوات 2016 و ما تبعها ،و ذلك بفعل عدم القدرة على التحكم في المعلومة خصوصا السياسية منها و الأمنية المتعلقة بمنظومة سياسية كاملة "[24]، وهو ربما ما مهد للتفكير في صياغة تشريع إعلامي جديد يواكب هذا الإنفتاح قانونيا و يرصد التجاوزات الناتجة عن الفوضى الإعلامية عبر السياق الرقمي و وسائط التواصل الإجتماعي، و يميز بين الإعلام كممارسة منظمة و بين التعليق و الرأي ،غير بعيد عن هذا تطرق القانون العضوي الجديد للإعلام 23-14 صراحة بموجب المادة 3 منه [25]الى حرية ممارسة نشاط الإعلام التي رهن سيرورتها بجملة من الضوابط الملخصة في إحترام الدين الإسلامي و المرجعية الدينية و الديانات الأخرى، الهوية و ثوابت الأمة و قيمها ،و ما تعلق بالوحدة و السيادة الوطنية ،متطلبات النظام و الأمن و الدفاع الوطني و سرية التحقيق القضائي ،كذا مقومات و رموز الدولة و مصالحها الإقتصادية ،مرورا على كرامة الإنسان و حرياته ، وصولا لمراعاة حق المواطن في إعلام كامل و نزيه وفق الطابع التعددي لتيارات الفكر و الرأي .

وهو ما يتقاطع تماما مع الضوابط العامة التي تضمنتها مختلف التشريعات الإعلامية الوطنية السابقة ،كما حافظ التشريع الجديد على ذات الشروط المتعلقة بممارسة نشاط الصحافة المكتوبة و الإلكترونية و النشاط السمعي البصري و عبر الأنترنت ،وفق نص المادة 5 و ما تلاها من مواد ، و من باب الأمن الإعلامي و بهدف تحييد التأثير المالي على توجه الإعلام ذكرت المادة 9 بمبدأ التصريح و

إثبات رأس المال المستثمر وفقا للكيفيات القائمة في التنظيم حرصا منها على الشفافية ،و هي سياسة ليست بالجديدة بالنسبة للتشريعات الإعلامية الوطنية ،و لو أنها أثارت العديد من التحفظات من قبل المهنيين باعتبارها مثبطة بحسبهم للاستثمار في هذا القطاع و تتنافى مع سياسة الإنفتاح في التسيير و التطوير ،كما لها إنعكاسات سلبية بخصوص مشكلة التمويل لهذه القنوات الإعلامية بل تزيد من عمقها خاصة و أن هذه الأخيرة بحاجة اليوم الى المزيد من الدعم المالي لتواكب المستجدات التكنولوجية المعتمدة اليوم في كبرى المؤسسات الإعلامية من عتاد و تقنيات مكلفة ،و التي لها صلة بمخرجاتها الإعلامية من ناحية الجودة ،كما أن إتاحة المجال كاملا أمام المستثمرين في المجال الإعلامي من شأنه عزل الممارسات المعزولة لتأثير المال الفاسد في الإعلام ،من خلال بروتوكول تنظيمي صارم و من جهة أخرى فهم مصادر التمويل المجهولة المصدر التي تسري اليوم ضمن مشروع توطين القنوات الإعلامية التي تبث من خارج البلاد و تحوز على إعتماد العمل في الجزائر الذي دعا له رئيس الجمهورية بهدف مكافحة تهريب العملة بشكل مشبوه ، هذا و ألزمت المادة 10 من التشريع وسائل الإعلام الوطنية على توظيف صحفيين محترفين بمقدار (1/2)نصف طاقم التحرير تجنبا لأي اختلال من شأنه المساس بحق المواطن في إعلام كامل و نزيه وهو ما ينعكس على جودة الخدمة الإعلامية و يضمن في الوقت ذاته أمن إعلامي من هذا الباب ،و عن آليات ضبط نشاط الإعلام أبقى المشرع على سلطتي الضبط اللتان تتمتعان بالشخصية المعنوية و الإستقلال الإداري و المالي الأولى موجهة للصحافة المكتوبة و الإلكترونية أما الثانية مخصصة لضبط السمعي البصري و بهدف الإرتقاء بالممارسة الإعلامية و ربطها نوعا ما بالتخصص تطرقت المادة 17 من القانون على شروط حيازة صفة الصحفي المحترف ،و خصت بها حاملي شهادة في التعليم العالي ذات صلة بمنهة الصحفي أو شهادة عليا مرفوقة بتلقي تكوين في الصحافة دون إهمال شرط الخبرة المهنية التي لا ينبغي أن تقل عن 3 سنوات بالنسبة للحالة الأولى و 5 خمسة سنوات للثانية، أما المادتين 20 و 21 أوجبتا على الصحفي عنصر المصداقية و التحقق من المعلومة و مصدرها و الإشارة لذلك في حالة نشر و بث الخبر المادة 22 من القانون التي سبق و أن أثارت الكثير من الجدل و تسببت في تأخر الإفراج عن هذا التشريع و المتعلقة بالصحفي الذي يعمل لحساب وسيلة إعلام أجنبية ،فألزمه المشرع بالحصول على إعتماد مسبق في حين أرجأ تفاصيل هذا الموضوع الى تنظيم لاحق و أقر للمخالف غرامة مالية تتراوح ما بين 500.000 و مليون دينار 1.000.000 دج كما ورد في نص المادة 50 من نفس التشريع ، الى جانب تذكير هذا القانون العضوي بالحماية القانونية و المهنية للصحفي و حق الملكية الأدبية و الفنية

والتأمين و التكوين المتواصل، أما عن حق الصحفي في الوصول الى المعلومة فهو مكفول وفق محتوى المادة 33ما لم يمس بالدفاع الوطني و أمن الدولة و السيادة الوطنية و وحدتها، و التحقيق القضائي و المصالح المشروعة للمؤسسات و الحياة الخاصة للغير و حقوقهم ، ضمن هذا السياق تطرقت المادة 34 من الفصل الثالث الى تفاصيل إنشاء مجلس أعلى لآداب و أخلاقيات مهنة الصحفي ،و هي خطوة إيجابية جسدت و تجاوبت مع الإقتراحات و الإثراءات التي قدمها الصحفيين الجزائريين بموجب هذا التشريع ، و هو الهيئة التي يراهن عليها لكبح الإختلالات الحاصلة و إعادة ضبط الممارسة وفق قالب يراعي الخصوصيات والمنظومة القيمية للبلاد، هنا تجدر الإشارة الى أن فكرة إنشاء مجلس أعلى لآداب و أخلاقيات المهنة ليست وليدة هذا التشريع فحسب ،و إنما ترجع الى قانون الإعلام السابق لسنة 2012 وهو الذي أقر إنشاء هذا المجلس وفقا للمادة 94 [26]و ما تلاها و لو أن هذا الأخير لم يتم تفعيله ، و بالعودة الى التشريع الجديد جاء مضمون المادة 35 في نفس سياق ما ورد في نص المادة 3 التي تطرقنا لها آنفا، ليعززها بضوابط أخرى على غرار الامتناع عن نشر الأخبار الكاذبة و المغرضة و تعريض الأشخاص للخطر تمجيد الاستعمار و الإساءة للذاكرة الوطنية و الإشادة بالإرهاب و التطرف و خطاب الكراهية و التمييز واللجوء الى الأساليب غير المشروعة و الفاسدة للحصول على المعلومات، و كذا نشر بيانات غير أخلاقية وصادمة و إنتهاك حقوق الطفل و المساس بصورة المرأة و الحياة الخاصة للأشخاص و قبول منافع مالية أو عينية ،و صولا الى الرضوخ المؤدي لإفساد صحة المعلومات ، و هي مادة بمضمون جديد يراهن عليها المشرع من أجل أخلقة الممارسة الإعلامية الوطنية ، على أن يتكفل المجلس الأعلى لأخلاقيات المهنة برصد كل خرق و سن العقوبة التي يراها مناسبة ، الباب السابع من القانون تطرق الى الجنح المرتكبة في إطار ممارسة نشاط الإعلام و لو أن المشرع حافظ على إلغاء العقوبات السالبة للحرية إلا أنه أقر غرامات مالية واسعة كآلية لضبط الممارسة، تصل الى حدود مليوني دينار 2.000.0000 دج [27]في جنح تلقي وسائل الإعلام لتمويل من هيئات ليس لها إرتباط عضوي أو من هيئة أجنبية ، ذات الأمر بالنسبة لجنح إعارة الإسم و التظاهر باكتتاب أسهم و إقتناء حصص، و بغرامات مالية تتراوح ما بين 500.000 و1.000.000 دج لجنح المساس بضوابط النشر و الإهانة و رفض حق الرد و التصحيح و غيرها .

لم يحمل التشريع الجديد للإعلام في الجزائر الكثير من التغيير ،و حافظ على غرار سابقيه على أصالة طرحه و نظرته للأمن الإعلامي الوطني ،إذ رسم جملة المحاذير التي يتوجب على الصحفيين عدم المساس بها و هي بمثابة خطوط حمراء لا يجوز تخطيها تحت طائلة الملاحقات القانونية و العقوبات ،وهي المعالم التي لم

يخلفها و لم يتغافل عنها المشرع الجزائري منذ أول تشريع إعلامي، كما وصف وزير الإتصال السابق "محمد بوسليماني" هذا التشريع بأنه يهدف الى تجسيد نظرة تجديدية تراعي الإنشغالات و الإقتراحات و توازن بين الحقوق و الحريات و الواجبات في مجال حرية الصحافة ، الى جانب المساهمة في الرفع من نجاعة آداء المؤسسات الإعلامية الوطنية في إدراك الأمن الإعلامي و تحسين المشهد الإعلامي و أخلقته و تجسيد العمل بأخلاقيات المهنة ،و على صعيد ذو صلة يحرص التشريع على دحض الحملات المغرضة و الحد من الفوضى التي يشهدها الإعلام في الجزائر ،و التكفل بانشغالات الصحفيين الإجتماعية و المهنية .

6. مقومات تجسيد الأمن الإعلامي في كنف السياق الرقمي و الذكاء الإصطناعي

تحرص تقنيات الذكاء الإصطناعي على تغيير المشهد الإعلامي المعتاد و إكتساب تصورات جديدة متعددة الامتدادات ،بفعل إسهامات مبتكرة تتماشى مع سياسات القائمين على المؤسسات الإعلامية الرامية الى الحد من التكاليف المالية و توسيع نطاق الإنتشار و التأثير و المكاسب المالية الناتجة عن عائدات الإعلانات، و ربط المحتوى بقواعد تمركز الجماهير و أرشفته مع إتاحة المجال للبحث عنه لاحقا كما تتعمد هذه المؤسسات الاستعانة بتكنولوجيا الذكاء الإصطناعي لجمع و تخزين الملايين من المعطيات الخاصة بجمهورها و عملائها المحتملين تخص سلوكياتهم و عاداتهم في التفاعل مع المضامين ،و كذا طرق تفكيرهم لغرض استهدافهم في حملاتها الإعلانية، إضافة الى ذلك العمل على مساعدة الإعلاميين أنفسهم من خلال تقليص جهودهم لا سيما منها الروتينية ،و بالتالي توفير الحيز الزماني اللازم الذي يمكنهم من التركيز أكثر على الجانب الإبداعي و الجمالي و يقدم السند المطلوب لتعزيز الأداء المهني و ذلك برعاية التواصل الفعال و الآني مع مختلف المصادر و المتلقين و تذليل الصعوبات المتعلقة بتحليل البيانات و متابعة الأحداث المتزامنة ،يضاف لها أيضا توفير قوالب متعددة لصياغة المحتوى الإعلامي الرقمي بشكل جذاب و نوعي، على صعيد ذو صلة أكدت الدراسة التي قدمها " Marko Milosavljevic & Igor Vobic"[28] سنة 2019 المتعلقة باستخدامات التقنيات الخوارزمية الذكية في البيئة الصحفية عبر عينة من غرف الأخبار بالمؤسسات الإعلامية، الى صعوبة الربط بين تقنيات الذكاء الإصطناعي و كلا من القيم المهنية الإعلامية و الأهداف الإدارية بالمؤسسة ،ما يعجل الإستغناء على العنصر البشري بهذه المؤسسات صعب للغاية، لكن في المقابل إستطاعت هذه التقنيات التقليل من الإنفاق المالي للمؤسسات الإعلامية في مجال التحرير و النشر و التسويق و طرح نماذج لمنتجات إعلامية بصيغة إبداعية ذات قيمة خاصة ، هذا ما يتقاطع مع توقع وكالة "أسوشيتد برس" في تقريرها المتعلق بتأثير الذكاء الإصطناعي على

الصحافة أن مستقبل الأخبار سيعتمد على عمل الصحفيين جنب الى جنب مع الآلات الذكية ،لكون الذكاء الإصطناعي سيسيطر بشكل تام على مستقبل الإعلام على المدى القريب و أن غالبية الإنتاج الإعلامي العالمي سيدار بواسطة الذكاء الإصطناعي بالنظر الى الميزات غير المحدودة التي يتيحها ، و وفق الدليل الذي تقدمه "Google" [29] فإن غرف الأخبار بمختلف المؤسسات الإعلامية تستند على أنظمة الذكاء الإصطناعي في ثلاثة مراحل أساسية نوجزها في :

مرحلة تقصي الأخبار : هنا تسعى هذه الخوارزميات الى رصد الأحداث فور وقوعها و ترجمة مصادر الأخبار الأجنبية ،و جمع المشاركات الواردة عبر وسائط التواصل الإجتماعي ،الى جانب إمكانية تقديم خدمات إضافية تدرج في سياق إعداد المحتوى الإعلامي.

أثناء عملية صياغة المقالات : تتيح هذه التقنيات ميزة التحقق من صحة الأخبار المتداولة و توفير خدمة التصحيح و التعديل و المراقبة النقدية ،بما يوفر إنتاج إعلامي توافقي.

مرحلة النشر و التوزيع : توفر تقنيات الذكاء الإصطناعي في هذه المرحلة خدمات تحليل الأخبار و تصنيفها حسب سلم الأولويات ، و مراعاة خصائص الجماهير بغية الوصول الى أكبر قدر منهم، كما تتيح لهم متابعة المواضيع المشابهة و العثور على المحتويات التي تندرج في دائرة إهتمامهم .

و في سياق متصل بالأمن الإعلامي تشكل إستخدامات الذكاء الإصطناعي مزيدا من المخاوف لكون هذه التكنولوجيا تعمل بشكل شبه مستقل ، إذ ورد في تقرير الشركة الأمريكية "Open AI" المالكة لتطبيق ChatGPT ،التي جاء فيه أن الإصدار الأخير منه المرتقب سيجعله مستقلا تماما عن إدارة و تدخل البشر ،منوهة بالأخطار التي قد ترافقه و المتعلقة في التحكم بالبيانات و التصرف فيها ،أما المتفائلين بهذه الإضافة التكنولوجية فيبرزون خدماتها الرائدة في مجال الأمن الإعلامي لا سيما الشق المتعلق بنشر الأخبار الكاذبة و المزيفة عبر الوسائط الرقمية، فإن الدول و الأنظمة تتجه اليوم نحو تجنيد كافة إمكاناتها للحفاظ على إستقرارها الإعلامي و أمنها السيبيراني من خلال توظيف برامج و خوارزميات الذكاء الإصطناعي، و تطوير البرامج البحثية للحد من هذه التهديدات أين تحقق نتائج مرضية مقارنة بالأساليب الدفاعية التقليدية [30] ،حيث تؤدي التطورات البحثية الحديثة الى تجميع "المشاركات الإجتماعية للمستخدمين في المقالات الإخبارية للمساعدة في كشف المقالات المزيفة "،حيث يقترح على سبيل المثال الباحثين [31] "Ruchansky, Seo , and Liu " نموذجا مختلط للتعلم العميق لنموذج نص الأخبار و

إستجابة المستخدمين الذين يصدرونها في وقت واحد لإكتشاف الأخبار الزائفة وفق ثلاثة وحدات أساسية ملخصة في :

الوحدة الأولى Capture : يلتقط السلوك الزمني المجرد لمقابلات المستخدم مع المقالات بالاضافة الى النصوص الزمنية و ميزات المستخدم لقياس الإستجابة و كذلك النص .

الوحدة الثانية Score: تقدر درجة الشك في المصدر لكل مستخدم و التي يتم دمجها بعد ذلك مع الوحدة الأولى .

الوحدة الثالثة Integrate : تعني التكامل لإنتاج علامة متوقعة لكل مقالة و بالتالي يتم دمج الوحدتين السابقتين و الكشف عن النتيجة .

يضاف لهذا العديد من التقنيات المشابهة و المواقع الإلكترونية التي تقوم على الاستفادة من التمثيلات الهرمية و السياقات الإجتماعية و المعلومات الدلالية، كما يساهم الذكاء الإصطناعي في خدمات ذات الصلة و منها ما تعلق بالأرشفة ،التصحيح التلقائي و إستطلاعات الرأي و غيرها ، لكن هذه الميزات لا تلغي الى حد كبير بعض المخاطر التي تقترن بها التي تطرقت لها الهيئة السعودية للبيانات و الذكاء الإصطناعي " SDAIA " [32] و التي يمكن أن نوجزها في :

الموثوقية: إذ من الواجب التأكد من أن الذكاء الإصطناعي آمن للاستخدام و بعيد عن التحيزات، و هذا الأمر يعتمد بصفة كبيرة على الشفافية و المساءلة لكون العديد من البرمجيات المطورة تفتقد للدقة .

الأمن: الحرص على منع التلاعب غير المصرح به أو الضار بالذكاء الإصطناعي ،و خاصة مع الاستخدام المتزايد للأكواد البرمجية مفتوحة المصدر QR و غيرها .

المسؤولية: تتجلي في التأكد من خلو برمجيات الذكاء الإصطناعي من الأخطاء أو مخالفة القانون ،و من ثم تحديد المسؤولية القانونية ،و هنا نسترجع موضوع المطالب الراهنة للكثير من الحقوقيين و رجال القانون الناصة على ضرورة تخصيص تشريع قانوني كامل خاص بسياق الذكاء الإصطناعي ،يسعى لمتابعة التغييرات على المتطلبات التشريعية و التنظيمية و التفاعل معها.

التحكم: بمعنى تبادل الأدوار في إنجاز المهام بين البشر و الذكاء الإصطناعي حسب الحاجة و طبيعة الموقف و إمكانية البشر في التحكم بالمواقف الحرجة .

هذا و يجزم الكثير من المهتمين بموضوع الذكاء الإصطناعي أنه لا يراعي الكثير من القيم الإنسانية و الخصوصيات الإجتماعية و النفسية ،و بالتالي الإعتماد عليه بشكل مفرط من شأنه خلق فجوة اتصالية

بين المؤسسة الإعلامية و شريحة من جمهورها لتباين الأبعاد و الدلالات من جهة و من جهة ثانية فخوارزميات الذكاء الإصطناعي تفتقد عادة لقدر كافي من التفسيرات و التحليلات المتعلقة بالأحداث ما من شأنه التأثير سلبا على فهم الحقائق ،يضاف لهذا عدم مراعاة هذه التقنيات للمبادئ الأخلاقية إذ يشوبها الكثير من التحيز و الغموض ، و على صعيد ذو صلة وجب الإشارة الى نقطة محورية في سياق الأسباب التي تجعل تجربة المؤسسات الإعلامية مع مفاهيم الذكاء الإصطناعي حذرة و التي تقتضي فتح نقاش يطرح التساؤل المتمثل في من يتحمل المسؤولية الجزائية في جرائم صحافة الذكاء الإصطناعي ؟و هنا خلصت الدراسة التي أعدها كل من الباحثتين "خديجة كرجاني & نجاة بلخياط "[33] في الشأن ،أن الصحافة الذكاء الإصطناعي مهما بلغت درجة إستقلاليتها عن البشر في ممارسة نشاطها و اتخاذ قراراتها لا يمكن أن ترقى لأن تشكل شخصية قانونية تجعلها تتحمل مسؤولية جزائية على الأقل وفق النصوص القانونية السارية، فلا هي إذن تمثل شخصية قانونية و لا شخصية معنوية ،مقترحتين التفكير في إضافة فئة جديدة من الأشخاص الى الشخص الطبيعي و الشخص المعنوي تحدد صفاتها و مميزاتها بدقة ، الى جانب طرح مشكلة بحثية لا تقل أهمية عن سابقتها تتعلق بمدى مصداقية المحتوى الإعلامي المعالج عبر بوابة الذكاء الاصطناعي كبعد أخلاقي ،و متغير مستقل من متغيرات بناء الثقة في وسائل الإعلام و نخص بالذكر هنا تلك المصداقية المتعلقة بالوسيلة التي توفرها تقنيات هذه التكنولوجيا الحديثة.

7. خاتمة:

التحولات التكنولوجية الراهنة التي يشهدها العالم اليوم و إنعكاساتها العميقة على عديد السياقات فرضت تشكيل امتداد جديد من التحديات و الرهانات ،و بات البحث عن سبل الإستقرار و الهدوء مطلبا تطرحه هذه البيئة بشدة ، و لعل أن تقنيات الذكاء الإصطناعي تمثل بدورها سبيل ذو اتجاهين إذ يمكن تسخيرها كأداة لتحقيق هذا الهدف، بقدر ما يمكن اعتبارها نفسها أداة تهديد للمنظومة القيمية و التشاركية للمجتمعات، كما هو الحال في إستخدام هذه التقنيات في سياق الإعلام ، أين يقتضي الوضع القائم إعادة تفعيل تشريعات إعلامية أكثر جرأة و دقة في رسم مجال واضح لإستخدام هذه التقنيات و تحيين جهود الإرشاد بسلبياتها ما من شأنه إدراك أمن إعلامي وطني ،كما يوصي الفاعلين في الشأن بجملة من الخيارات العلمية التي تسمح بخلق نظم الموازنة و منها تحفيز النشر المسؤول القائم على المهنية و المسؤولية الإجتماعية ،و المراعي لمواثيق الشرف و أخلاقيات المهنة ،مما سبق تقترح الدراسة :

- إعادة النظر في واقع البنى التحتية و التقنية اللازمة لدعم هذه التقنية لا سيما تطوير خدمات الأنترنت و

تعزيز التعاون الدولي و الإقليمي في مجال تطوير البرامج الذكية و التطبيقات الخاصة بهذا النظام.

- تعميم إستخدام تقنيات الذكاء الإصطناعي في المؤسسات الإعلامية الوطنية عبر تطوير مهارات مستخدميها و قدراتهم على التعامل مع هذه التكنولوجيا وفق إستراتيجية بحثية [34]وتكوينية واضحة .

- إعادة هيكلة المناهج التعليمية و تشجيع الدراسات التي تهتم بتفاصيل و تأثيرات هذه التقنيات بما يسهم في تحيين معارف الطلبة الفكرية [35] على غرار التجربة الوطنية المتمثلة في إنشاء مدارس عليا للذكاء الإصطناعي و الرياضات ما من شأنه توفير الكوادر البشري المتخصص.

- التحيين المستمر للقوانين و التشريعات حتى تتماشى مع التطورات الحاصلة في مجال الذكاء الإصطناعي.

8. الهوامش:

[1] محمد منير حجاب، 2011، المعجم الإعلامي، دار الفجر للنشر و التوزيع ، عمان، ص 13و 14.

[2] حبيب إبراهيم الخليلي،2017، المدخل للعلوم القانونية، النظرية العامة للقانون، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 11 ص131.

[3] للمزيد حول الموضوع راجع الموقع،https://www.aljazeera.net/opinion/ ، أطلع عليه بتاريخ 2023/07/03 على الساعة 23:51.

[4] عبد الله موسى، أحمد حبيب بلال،2019 ،الذكاء الإصطناعي ثورة في تقنيات العصر، المجموعة العربية للتدريب و النشر، القاهرة، ص20.

[5] Saad Saad , Talat A, 2020, International Journal of Media, Journalism and Mass Communications , vol 6, Issue 3 ,ISSN 2454-9479, P 13.

[6] Andreas Hepp, 2020,Artificial Companions, Social Bots And Work Bots: Communicative Robots As Research Objects Of Media And Communications Studies , Media ;Culture & Society, Vol 42; P 1426.

[7] عبد الرحمان فراج، 2005، مفاهيم أساسية في المكتبات الرقمية ، مجلة المعلوماتية ، العدد 10،مركز المصادر التربوية بوزارة التربية و التعليم ، المملكة العربية السعودية ، ص38

[8] سليمة سعيدي، 2013، معوقات تطبيق الإدارة الإلكترونية بالمكتبات الجامعية الجزائرية من وجهة نظر مسؤولي المكتبات الجامعية لولاية قسنطينة ، المجلة الاردنية للمكتبات و المعلومات، مج 48، ع 4 ، ص 90

[9] بسام عبد الرحمن المشاقبة، 2012، الامن الإعلامي ، دار أسامة للنشر و التوزيع ، عمان ، ط1 ،ص218.

[10] مؤيد عبد الجبار الحديثي، 2002 ،العولمة الإعلامية و الأمن القومي العربي ، الأهلية للنشر، عمان ، ص 111.

[11] رقاب محمد، 2018 ،السمعي البصري في الجزائر بين النصوص القانونية و متطلبات الانفتاح الإعلامي، مجلة الدراسات الإعلامية ،العدد 2، ، المركز الديمقراطي العربي ، برلين ، ألمانيا ، ص 464.

[12] قانون 82-01 ، يتضمن قانون الإعلام، المؤرخ في 6 فبراير 1982 ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 5، بتاريخ 9 فبراير 1982 ،ص 242.

[13] معيزة سليم ، جوان 2017، الممارسة الإعلامية في الجزائر في ظل التشريعات الإعلامية من الأحادية الى التعددية ، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية ، المجلد الأول ، العدد الأول و الثاني، ص 226.

[14] قانون 90-07 ، المتعلق بالإعلام ،المؤرخ في 3 أبريل 1990 ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 14 ، بتاريخ 4 أفريل 1990 ،ص 459.

[15] قانون رقم 14-04، يتعلق بالنشاط السمعي البصري ، المؤرخ في 24 فبراير 2014، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 16، بتاريخ 23 مارس 2014، ص 6.

[16] رقطي منيرة و العايب سامية ، مارس 2020 ،التأطير القانوني للاختصاص القمعي لسلطة ضبط السمعي البصري في التشريع الجزائري ، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 01، ، ص 502.

[17] المرسوم التنفيذي رقم 20-332 ،يحدد كيفيات ممارسة نشاط الإعلام عبر الأنترنت و نشر الرد أو التصحيح عبر الموقع الإلكتروني ، المؤرخ في 22 نوفمبر 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 70 ، بتاريخ 25 نوفمبر 2020، ص 13.

[18] القانون العضوي 23-14 ، متعلق بالإعلام ، المؤرخ في 27 غشت 2023 ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، العدد 56، بتاريخ 29 أوت 2023، ص 3.

[19] للمزيد من التفاصيل راجع:

https://www.ministerecommunication.gov.dz/sites/default/files/Bilan_2021_AR.pdf، أطلع عليه بتاريخ 2023/09/04 على الساعة 21:48 .

[20] نصر الدين لعياضي و آخرون ،ديسمبر 2020 ، بيئة الصحافة الإلكترونية العربية سياقات التطور و تحدياته ، مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة ، قطر، ص 122.

[21] خالد لرارة و منى مايسة نذير ، جوان 2023 ،مستقبل مهنة الإعلام في ظل بروز الذكاء الإصطناعي هل ستستغني المؤسسات الإعلامية عن صحافييها؟، رقمنة، مجلة الدراسات الإعلامية و الإتصالية ، العدد 2، ص 56.

[22] علاء مكي الشمري، 2021،الإعلام المرئي في ظل تحديات الذكاء الإصطناعي ، مجلة الأداب ، العدد 137، القاهرة ، ص 720.

[23] مي مصطفى عبد الرزاق ، ديسمبر 2022،تقنيات الذكاء الإصطناعي في الإعلام الواقع و التطورات المستقبلية دراسة تطبيقية على القائمين بالاتصال بالوسائل الإعلامية المصرية و العربية ، المجلة المصرية لبحوث الإعلام، ع 81، ص 27.

[24] للمزيد حول الموضوع راجع مقال:فتيحة زماموش، الإعلام في الجزائر 2022... حالة ترقب و قلق ،عبر الموقع: https://ultraalgeria.ultrasawt.com أطلع عليه بتاريخ 2023/07/15 على الساعة 18:03.

[25] المادة 3 ،قانون عضوي رقم 23-14 المؤرخ في 27 غشت 2023 ، يتعلق بالإعلام ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،، ص 10.

[26] المادة 94 ،قانون عضوي رقم 12-05 المؤرخ في 12 يناير 2012 ، يتعلق بالإعلام ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ،العدد 2 ، ص 21.

[27] قانون عضوي رقم 23-14 ،الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، مرجع سابق ، ص 14.

[28] Analysing :Marko Milosavljevic & Igor Vobic , "Our Task Is To Demystify Fears" Newsroom Managemanet Of Automation In Journalism , Journalism, 2019 p 19.

[29] خالد لرازة و منى مايسة نذير، مرجع سابق ، ص 58 .

[30] ممدوح عبد الله محمد عبد اللطيف،2020، الأخبار الكاذبة بين الإعلام التقليدي و الرقمي، المجلة المصرية لبحوث الرأي العام، كلية الإعلام ، جامعة القاهرة العدد 2، ، ص 291.

[31] Ruchansky, Seo & Liu , 2017 ,CSI: A Hybrid Deep Model for Fake News Detection, Review of Machine Learning and Deep Learning Applications.

[32] الهيئة السعودية للبيانات و الذكاء الإصطناعي SDAIA ، مارس 2022،الذكاء الإصطناعي للتنفذيين ، الرياض ،السعودية .

[33] خديجة كرجاني و نجاة بلخياط، جوان 2023، المسؤولية الجزائية لصحافة الذكاء الإصطناعي تطور التكنولوجيا وتخلف التشاريع، رقمنة ، مجلة الدراسات الإعلامية و الإتصالية ، العدد 2 ، ص 138.

[34] علاء نجاح نوري و حيدر فاضل عبد الله، 2022 ،تطبيقات الذكاء الإصطناعي و موضوعاته في إنتاج البرامج التلفزيونية العلمية على قناة BBC عربي ، مجلة دراسات و بحوث إعلامية ،الجامعة العراقية، مج 2، العدد 7،ص 642.

[35] عبد الكريم علي الدبيسي، 2022، الإعلام الرقمي و تحديات الذكاء الإصطناعي، دار الميسرة للنشر و التوزيع والطباعة، الأردن، عمان ، ص 112.

References

-Abdelrahman Faraj, 2005, Basic Concepts in Digital Libraries, Journal of Informatics, Issue 10, Centre for Educational Resources, Ministry of Education, Kingdom of Saudi Arabia.

-Abdulkarim Ali Al-Dubaisi, 2022, Digital Media and the Challenges of Artificial Intelligence, Dar Al-Maysara for Publishing, Distribution and Printing, Amman, Jordan.

-Abdullah Musa, Ahmed Habib Bilal, 2019, Artificial Intelligence: A Revolution in Modern Technology, Arab Group for Training and Publishing, Cairo.
-Alaa Makki Al-Shammari, 2021, Visual Media in the Face of the Challenges of Artificial Intelligence, Al-Adab Magazine, Issue 137, Cairo.
-Alaa Najah Nouri, Haider Fadel Abdullah, 2022, Applications of Artificial Intelligence and Related Topics in the Production of Scientific Television Programmes on BBC Arabic, Journal of Media Studies and Research, University of Iraq, Vol. 2, No. 7.
-Andreas Hepp, 2020, Artificial Companions, Social Bots And Work Bots: Communicative Robots As Research Objects Of Media And Communications Studies , Media Culture & Society, Vol 42.
-Organic Law No. 23-14 of 27 August 2023, relating to the media, Official Gazette of the Republic of Algeria.
-Organic Law No. 12-05 of 12 January 2012, relating to the media, Official Gazette of the Republic of Algeria, Issue 2.
-Bassam Abdulrahman Al-Mashakbeh, 2012, Media Security, Osama Publishing and Distribution, Amman, 1st ed.
-Executive Decree No. 20-332, laying down the procedures for the exercise of online media activities and the publication of replies or corrections via websites, dated 22 November 2020, Official Gazette of the People's Democratic Republic of Algeria, Issue 70, dated 25 November 2020.
-https://www.ministerecommunication.gov.dz/sites/default/files/Bilan_2021_AR.pdf.
-Fatiha Zemamouch, The Media in Algeria 2022… A State of Anticipation and Concern, available at: https://ultraalgeria.ultrasawt.com.
-https ://www.aljazeera.net/opinion.
-Habib Ibrahim Al-Khalili, 2017, Introduction to Legal Sciences: General Theory of Law, Diwan al-Muttaba'at al-Jami'iyya, Algiers, 11th ed.
-Khadija Karjani and Najat Belkhayat, June 2023, Criminal Liability of AI Journalism: Technological Development and Project Delays, Digitalisation, Journal of Media and Communication Studies, Issue 2.
-Khaled Larara, Mona Maysa Nazir, June 2023, The Future of the Media Profession in the Age of Artificial Intelligence: Will Media Organisations Do Away with Their Journalists? , Digitalisation, Journal of Media and Communication Studies, Issue 2.
-Law No. 14-04 on Audiovisual Activities, dated 24 February 2014, Official Gazette of the Algerian Republic, Issue 16, dated 23 March 2014.
-Law No. 82-01, the Media Act, dated 6 February 1982, Official Gazette of the Algerian Republic, Issue No. 5, dated 9 February 1982.
-Law No. 90-07 on the Media, dated 3 April 1990, Official Gazette of the Algerian Republic, Issue 14, dated 4 April 1990.
-Maiza Salim, June 2017, Media Practice in Algeria under Media Legislation: From Unilateralism to Pluralism, Al-Risala Journal of Media Studies, Vol. 1, Nos. 1 and 2.
-Mamdouh Abdullah Mohamed Abdullatif, 2020, Fake News in Traditional and Digital Media, Egyptian Journal of Public Opinion Research, Faculty of Mass Communication, Cairo University, Issue 2.

-Marko Milosavljevic & Igor Vobic , "Our Task Is To Demystify Fears": Analysing Newsroom Managemanet Of Automation In Journalism , Journalism, 2019.
-May Mustafa Abdulrazzaq, December 2022, Artificial Intelligence Technologies in the Media: Current Reality and Future Developments – An Applied Study on Media Relations Officers in Egyptian and Arab Media, Egyptian Journal of Media Research, Vol. 81.
-Mohammed Munir Hijab, 2011, The Media Dictionary, Dar al-Fajr for Publishing and Distribution, Amman.
-Muayyad Abduljabbar Al-Hadithi, 2002, Media Globalisation and Arab National Security, Al-Ahliya Publishing, Amman.
-Nasr al-Din Laayadi et al., December 2020, The Arab Online Journalism Landscape: Contexts of Development and Challenges, Al Jazeera Centre for Studies, Doha, Qatar.
-Organic Law No. 23-14 on the media, dated 27 August 2023, Official Gazette of the People's Democratic Republic of Algeria, No. 56, dated 29 August 2023.
-Ragab, Mohammed, 2018, Audiovisual Media in Algeria: Between Legal Texts and the Requirements of Media Openness, Journal of Media Studies, Issue 2, Arab Democracy Centre, Berlin, Germany.
-Ragati, Mounira and Al-Aib, Samia, March 2020, The Legal Framework for the Repressive Powers of the Audiovisual Regulatory Authority in Algerian Legislation, Journal of Judicial Precedent, Issue 01.
-Ruchansky, Seo & Liu , 2017 ,CSI: A Hybrid Deep Model for Fake News Detection, Review of Machine Learning and Deep Learning Applications.
-Saad Saad, Talat A, 2020, International Journal of Media, Journalism and Mass Communications , vol 6, Issue 3 ,ISSN 2454-9479.
-Salima Saidi, 2013, Obstacles to the Implementation of E-Government in Algerian University Libraries from the Perspective of University Library Officials in the Province of Constantine, Jordanian Journal of Libraries and Information, Vol. 48, No. 4.
-Saudi Data and Artificial Intelligence Authority (SDAIA), March 2022, Artificial Intelligence for Executives, Riyadh, Saudi Arabia.